كليـــة الحقـــوق
قسم القانون التجاري

مسئولية الشاحن في إطار اتفاقية روتردام 2008
لنقل البضائع دولياً عبر البحار

(دراسة مقارنة)

بحث لنيل درجة الدكتوراة في الحقوق

مقدم من الباحث

فايز خلف جلعود العتيبي

لجنة المناقشة والحكم على الرسالة:

الأستاذ الدكتور/ رضا محمد ابراهيم عبيد — **رئيساً**

أستاذ القانون التجاري والبحري – كلية الحقوق – جامعة بني سويف

العميد الأسبق لكلية الحقوق جامعة بني سويف

الأستاذ الدكتور/ محمد فهمي الجوهري — **عضواً**

أستاذ القانون التجاري والبحري– كلية الحقوق – جامعة القاهرة

رئيس قسم القانون التجاري والبحري الاسبق

الأستاذ الدكتور/ جمال محمود عبد العزيز — **مشرفاً وعضواً**

أستاذ القانون التجاري والبحري المساعد بكلية الحقوق – جامعة القاهرة

مدير مركز المعاملات القانونية للتجارة الداخلية والدولية (سابقا)

مدير مركز جامعة القاهرة للتعليم المدمج (سابقا)

2021 م

بسم الله الرحمن الرحيم

﴿يا أيها الذين آمنوا أوفوا بالعقود﴾

صدق الله العظيم

من الآية الأولي من سورة المائدة

شكر وتقدير

اتقدم بوافر الشكر والإحترام للأستاذ الدكتور / رضا محمد ابراهيم عبيد، أستاذ القانون التجاري والبحري والعميد الأسبق لكلية الحقوق بجامعة بني سويف لتفضله بقبول مناقشة الرسالة ورئاسة لجنة الحكم عليها فله مني جزيل الشكر والتقدير وله من الله خير الجزاء .

كما أتوجه بعميق شكري وتقديري وإمتناني للإستاذ الفاضل الأستاذ الدكتور/ محمد فهمي الجوهري، أستاذ القانون التجاري والبحري ورئيس قسم القانون التجاري والبحري الاسبق بكلية الحقوق بجامعة القاهرة لتفضله بقبول عضوية لجنة المناقشة الرسالة فله مني جزيل الشكر وعظيم الاحترام وله من الله خير الجزاء.

وأتقدم بأصدق آيات الشكر والتقدير والعرفان بالجميل لأستاذي الفاضل الأستاذ الدكتور / جمال محمود عبد العزيز، أستاذ القانون التجاري والبحري المساعد بكلية الحقوق بجامعة القاهرة، ومدير مركز المعاملات القانونية للتجارة الداخلية والدولية (سابقا)، ومدير مركز جامعة القاهرة للتعليم المدمج (سابقا)، الذى تفضل بقبول الإشراف على الرسالة فكان لي نعم المعلم حيث قام بإرشادي إلى كيفية القيام بالبحث العلمي وإتباع الأسلوب الأكاديمي فى الكتابة، ولم يتوان لحظة عن تقديم يد العون والمساعدة لي، وكان لي نعم الأستاذ المعلم والأخ والرفيق، فدوما يقدم

لحديثه معي التحية لشعب دولة الكويت وأهلها فله مني جزيل الشكر ومن الله خير الجزاء .

إهـــداء

إلى أبـي وأمـي

رحمهما اللّه

إلــى زوجتى وأولادي

إلى أهلـي وأقاربـي

إلى رؤسائـي وزملائـي في العمل

مقدمة:

ارتبط عقد النقل البحري، منذ القدم، بالصراع بين الناقلين والشاحنين حيث قسمت الظروف الاقتصادية العالم إلى قلة ناقلة تملك رءوس أموال ضخمة وأساطيل بحرية هائلة، وكثرة شاحنة لا تملك سوى بضائعها التي تبغي نقلها من ميناء إلى آخر، بيد أنها لا تملك ما تنقل عليه، نظراً لضعف إمكانياتها الاقتصادية.

وقد أدى انعدام التكافؤ الاقتصادي بين الناقلين والشاحنين إلى اختلال التوازن بينهما، وكان من الطبيعي أن تميل دفة الميزان ناحية الطائفة الأقوى اقتصادياً، وهي طائفة الناقلين، الذين استغلوا هذا التفوق الاقتصادي في إدراج تحفظات في سندات الشحن التي يصدرونها تتعلق بمقدار البضاعة وأوصافها. فضلاً عن تضمين سندات الشحن شروطاً تعفيهم من المسئولية، مثل " شرط الإهمال – Clause de negligence"، الذي كان يعفى الناقل من المسئولية عن أخطاء الربان وأفراد الطاقم، ولوصل هذا الخطأ إلى درجة الغش – Fraude، وسواء أكان هذا الخطأ ملاحياً – Nautique" أم " تجارياً – Commerciale".

هذا ولم يكن أمام الشاحنين، وهم الطائفة الأضعف اقتصادياً، سوى الرضوخ والإذعان للتحفظات والشروط التي يرغب الناقلون في إدراجها في سند الشحن تحقيقاً لرغبتهم في نقل بضائعهم، كما لم يكن أمام القضاء الوطني في الدول المختلفة سوى الحكم بصحة هذه التحفظات أو الشروط تطبيقاً لمبدأ " العقد شريعة المتعاقدين – Pacta Sunt Servanda ".

أولاً: موضوع البحث وأهميته:

لم تحظ التزامات الشاحن ومسئوليته بالاهتمام ذاته الذي حظيت به التزامات الناقل البحري ومسئوليته؛ إذ اتفاقية بروكسل 1924 واتفاقية هامبورج 1978 لم تتناولا هذه الإشكالية بقدر من الإسهاب وإنما غلب على تنظيمها عدم التوسع، والأمر هو ذاته في قانون التجارة البحرية المصري رقم 8 لسنة 1990 وقانون التجارية البحرية الكويتي رقم 28 لسنة 1980. وقد تأثر الفقه بذلك، فلم تكن مسئولية الشاحن تثار إلا عند الحديث عن أسباب إعفاء الناقل من مسئوليته على أساس أن خطأ الشاحن وتعمده ذكر بيانات غير صحيحة عن البضاعة يعد سبباً لإعفاء الناقل من مسئوليته.

الفهـــرس

الموضـــــوع	رقم الصفحة
الفصل التمهيدى (النقل البحري للبضائع)	9
المبحث الأول: عقد النقل البحري للبضائع	11
المطلب الأول: طبيعة عقد النقل البحري للبضائع	11
المطلب الثاني: دولية عقد النقل البحري	16
المبحث الثاني: بعض الجوانب القانونية الخاصة بسند الشحن	25
المطلب الأول: سند الشحن الورقى	25
الفرع الأول: تعريف سند الشحن ووظائفه	26
الفرع الثاني: كيفية إصدار سند الشحن	30
المطلب الثاني: سند الشحن الإلكتروني	34
الفرع الأول: تعريف سند الشحن الإلكتروني وشكله	35
الفرع الثاني: مميزات سند الشحن الإلكتروني وعيوبه	38
الباب الأول: التزامات الشاحن	**41**
الفصل الأول: التزام الشاحن بدفع الأجرة وتسليم البضائع	**43**
المبحث الأول: التزام الشاحن بدفع أجرة النقل	43
المطلب الأول: تحديد أجرة النقل والملتزم بدفعها	44
المطلب الثاني: الالتزام بدفع الأجرة في اطار الاتفاقيات الدولية	51
المبحث الثاني: التزام الشاحن بتسليم البضائع	59
المطلب الأول: ماهية الالتزام بتسليم البضائع	59
المطلب الثاني: بعض الجوانب القانونية للالتزام بالتسليم	71
الفصل الثاني: الالتزامات الأخرى التي تقع على عاتق الشاحن	**93**
المبحث الأول: التزام الشاحن بالتعاون مع الناقل والتزامه بتوفير المعلومات والتعليمات والمستندات	93
المطلب الأول: التزام الشاحن بالتعاون مع الناقل	93
المطلب الثاني: التزام الشاحن بتوفير المعلومات والتعليمات والمستندات	98

الموضـــــوع	رقم الصفحة
المبحث الثاني: التزام الشاحن بتزويد الناقل بالمعلومات اللازمة لإعداد تفاصيل العقد، والتزامه بالاتفاق مع الناقل والتزامه بصدد سند الشحن الإلكتروني	107
المطلب الأول: التزام الشاحن بتزويد الناقل بالمعلومات اللازمة لإعداد تفاصيل العقد	107
المطلب الثاني: التزام الشاحن بالاتفاق مع الشاحن	126
المطلب الثالث: التزام الشاحن بصدد سند الشحن الإلكتروني	133
الباب الثاني: مسئولية الشاحن في إطار اتفاقية روتردام	**137**
الفصل الأول: مسئولية الشاحن تجاه المرسل اليه	**139**
المبحث الأول: مسئولية الشاحن على أساس الخطأ واجب الإثبات	139
المطلب الأول: إطلالة على المسئولية العقدية	140
المطلب الثاني: قيام المسئولية على الخطأ واجب الإثبات	147
المطلب الثالث: تطبيقات على مسئولية الشحن إزاء الناقل	150
المطلب الرابع: اعفاء الشاحن من المسئولية	172
المبحث الثاني: المسئولية الموضوعية للشاحن	179
المطلب الأول: إطلالة على المسئولية الموضوعية (الضمان)	179
المطلب الثاني: مسئولية الشاحن في حالة نقل البضائع الخطرة العقد	184
المطلب الثالث: مسئولية الشاحن عن عدم صحة المعلومات والعيب الذاتي في البضاعة.	198
الفصل الثاني: مسئولية الشاحن تجاه الغير	**209**
المبحث الاول: مسئولية الشاحن عن أعماله الشخصية تجاه الغير	211
المطلب الأول: بعض الجوانب القانونية للمسئولية التقصيرية	211
المطلب الثاني: مسئولية الشاحن عن أعماله الشخصية تجاه الغير	216
المبحث الثاني: مسئولية الشاحن عن أعمال تابعيه	221
المطلب الأول: علاقة التبعية وعناصرها	222
المطلب الثاني: الأساس القانوني لمسئولية المتبوع عن التابع	225

الموضـــــوع	رقم الصفحة
الباب الثالث : تحديد مسئولية الشاحن ودعوى التعويض والتحكيم	**229**
الفصل الأول : تحديد مسئولية الشاحن وإلزامه بالتعويض	**229**
المبحث الاول: الحد من مسؤولية الشاحن	231
المطلب الأول: العمل بنظام الحد من المسؤولية في مجال النقل البحري	232
الفرع الأول: مفهوم الحد من المسؤولية وأصل نشأته	232
الفرع الثاني: دور القضاء في ترسيخ العمل بنظام الحد من المسؤولية في مجال النقل البحري	235
المطلب الثاني: مدى استفادة الشاحن من الأحكام الخاصة بالحد من المسؤولية	238
الفرع الأول: الحد من مسؤولية الشاحن بموجب اتفاقية لندن لسنة 1976	239
الفرع الثاني: مدى استفادة الشاحن من الأحكام الخاصة بالحد من المسئولية	243
المبحث الثاني: دعوى التعويض الناشئة عن مسئولية الشاحن	247
المطلب الأول: أطراف الدعوى ووقت رفعها	248
الفرع الأول: أطراف دعوى التعويض	248
الفرع الثاني: وقت رفع دعوى التعويض	253
المطلب الثاني المحكمة المختصة بنظر الدعوى	259
الفرع الأول: خضوع الدعاوى التي ترفع على الشاحن للقاعدة العامة في قوانين المرافعات الوطنية من حيث الاختصاص المحلي للمحاكم	260
الفرع الثاني: تعيين المحكمة التي تختص بنظر الدعاوى التي ترفع على الشاحن بموجب اتفاق بين طرفي النزاع	263
الفصل الثاني: التحكيم كسبيل لفض منازعات الشاحن	**267**
المبحث الأول: اللجوء إلى اتفاق التحكيم لفض منازعات التجارة البحرية	267
المطلب الأول: الجوانب الايجابية والسلبية لفض منازعات التجارة البحرية عن طريق التحكيم	268
الفرع الأول: المزايا التي يوفرها اللجوء إلى التحكيم في منازعات التجارة	269

الموضـــــوع	رقم الصفحة
البحرية	
الفرع الثاني: مخاطر تنازع الاختصاص بتسوية منازعات التجارة البحرية عن طريق التحكيم	272
المطلب الثاني: مدى نفاذ اتفاق التحكيم في مواجهة المرسل إليه مخاطر تنازع الاختصاص بتسوية منازعات التجارة البحرية عن طريق التحكيم	278
المبحث الثاني: خصوصية اتفاق التحكيم في قواعد روتردام	285
المطلب الاول: الفلسفة التي يقوم عليها اتفاق التحكيم	285
الفرع الاول: انقسام الرأي حول مسألة تنظيم اتفاق التحكيم ضمن نصوص الاتفاقية	286
الفرع الثاني: دواعي تنظيم اتفاق التحكيم ضمن نصوص الاتفاقية	287
المطلب الثاني: احكام اتفاق التحكيم	290
الفرع الاول: القاعدة العامة التي تحكم اتفاق التحكيم	290
الفرع الثاني: الآثار التي تنشأ عن تعيين مكان التحكيم بمقتضى نص الفقرة الثانية من المادة (٧٠) من قواعد روتردام	297
الخاتمة	303
النتائج	314
المراجع	318
الفهرس	328

مستخلص الرسالة

يعتبر النقل البحري للبضائع من أهم موضوعات القانون البحري، ومن أبرز العمليات التي تقوم بها السفينة بوصفها أداة الملاحة البحرية، نظراً لازدهار التجارة الدولية، ونمو حركة التبادل التجاري بين الدول المختلفة، حيث وجد هذا التبادل التجاري وسيلته المفضلة في النقل البحري، رغم الأهمية المتزايدة لوسائل النقل البري والجوي في هذا العصر. وذلك لقلة تكاليفه، ولضخامة الشحنات المنقولة بحراً.

وقد ارتبط عقد النقل البحري، منذ قديم، بالصراع بين الناقلين والشاحنين حيث قسمت الظروف الاقتصادية العالم إلى قلة ناقلة تملك رءوس أموال ضخمة وأساطيل بحرية هائلة، وكثرة شاحنة لا تملك سوى بضائعها التي تبغي نقلها من ميناء إلى آخر، بيد أنها لا تملك ما تنقل عليه، نظراً لضعف إمكانياتها الاقتصادية.

وقد أدى انعدام التكافؤ الاقتصادي بين الناقلين والشاحنين إلى اختلال التوازن بينهما، وكان من الطبيعي أن تميل الدفة ناحية الطائفة الأقوى اقتصادياً، وهى طائفة الناقلين، الذين استغلوا هذا التفوق الاقتصادي في إدراج تحفظات في سندات الشحن التي يصدرونها تتعلق بمقدار البضاعة وأوصافها. فضلاً عن تضمين سندات الشحن شروطاً تعفيهم من المسئولية، مثل شرط الإهمال الذي كان يعفى الناقل من المسئولية عن أخطاء الربان وأفراد الطاقم، ولو وصل هذا الخطأ إلى درجة الغش، وسواء أكان هذا الخطأ ملاحياً " " أم تجارياً.

هذا ولم يكن أمام الشاحنين، وهم الطائفة الأضعف اقتصادياً، سوى الرضوخ والإذعان للتحفظات والشروط التي يرغب الناقلون في إدراجها في سندات الشحن تحقيقاً لرغبتهم في نقل بضائعهم، كما لم يكن أمام القضاء الوطني في الدول المختلفة سوى الحكم بصحة هذه التحفظات أو الشروط تطبيقاً لمبدأ العقد شريعة المتعاقدين.

الكلمات الدالة:

- النقل البحري للبضائع - القانون البحري - ونمو حركة التبادل التجاري - التكافؤ الاقتصادي بين الناقلين والشاحنين - التفوق الاقتصادي .